

No. 49562

**France
and
Qatar**

Agreement between the Government of the French Republic and the Government of the State of Qatar regarding the training of Qatari medical specialists in France. Doha, 27 April 2010

Entry into force: *1 March 2012, in accordance with article 8*

Authentic texts: *Arabic and French*

Registration with the Secretariat of the United Nations: *France, 1 May 2012*

**France
et
Qatar**

Accord entre le Gouvernement de la République française et le Gouvernement de l'État du Qatar relatif à la formation en France de médecins spécialistes qatariens. Doha, 27 avril 2010

Entrée en vigueur : *1^{er} mars 2012, conformément à l'article 8*

Textes authentiques : *arabe et français*

Enregistrement auprès du Secrétariat des Nations Unies : *France, 1^{er} mai 2012*

8- سريان الاتفاق:


* يقوم كل طرف بإبلاغ الطرف الآخر عن إتمام الإجراءات الدستورية الواجبة فيما يتعلق بدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ والذي يسري اعتباراً من اليوم الأول من الشهر الثاني الذي يتبع تاريخ استلام الأخطار الثاني.

حرر في الدوحة بتاريخ 27/4/2010 من نسختين، كل منها باللغتين الفرنسية والعربية، وليصان لديهما نفس الحجية القانونية.



عن حكومة دولة قطر

سعادة السيد/ عبد الله خالد القحطاني
وزير الصحة
أمين عام المجلس الأعلى للصحة



عن حكومة الجمهورية الفرنسية

السيد/ جيل بونو
سفير فرنسا

5 - المسؤوليات:

- * طوال فترة تأهيلهم في فرنسا في المؤسسات الصحية الفرنسية، فإن الممارسين القطريين الذين اختيروا بصفة طالب قائم بوظيفة طبيب معماود عليهم احترام القوانين المطبقة وبصفة خاصة القواعد الداخلية للمؤسسة التي يمارسون نشاطهم بها. أنهم يقومون بعملهم في مجال الوقاية، والتشخيص والرعاية، و ذلك بتفويض وتحت المسئولية الحصرية للطبيب الممارس المسؤول عنهم.
- * أن المؤسسة الصحية الفرنسية التي تتولى مهمة توجيهه وتأهيل هؤلاء الأطباء تتحمل، فيما يتعلق بالعلاج، كافة الالتزامات المترتبة على هذه المسؤوليات والتأمين.

6 - مدة الاتفاق وإلغاؤه:

- * أبرم هذا الاتفاق لمدة عام واحد اعتباراً من الأول من أبريل 2010 . و هو قابل للتجديد تلقائياً لمدة أقصاها أربعة أعوام .
- * يمكن إلغاء هذا الاتفاق من قبل أي من الطرفين في أي وقت بدون المساس ببرامج التأهيل السارية التنفيذ.

7 - حل الخلافات بالتراضي:

- * كل خلاف يتعلق بتفسير أو تنفيذ هذا الاتفاق يتم تسويته بالتفاوض بين الطرفين.

- * يضع الطرف الفرنسي تحت تصرف الأطباء القطريين المختارين وظائف طلاب قائمين بوظيفة أطباء معاودين وذلك بالاقسام المعتمدة لتأهيل اطباء معاودين، بشرط أن يسدد الطرف القطري بالكامل الرواتب والمصاريف للمؤسسة المعنية وبما يتفق بتسجيلهم الجامعي حسب القوانين الفرنسية. ويقوم الطرفان بتبادل المعلومات فيما يتعلق بالتغييرات التي تطرأ على قوانينهما.
- * يقوم الطرف الفرنسي ، عند انتهاء فترة التأهيل، بمنع وثيقة تثبت أن الطبيب القطري قد شغل، طوال فترة تاهيله التخصصي، مهام وظيفة طالب يعمل بصفة طبيب معاود، وهي مهام تمايل تلك التي يمارسها طبيب معاود فرنسي.
- * يشكل الطرفان لجنة متابعة، على المستوى الوطني، ستكون مكلفة باعداد تقرير عن تنفيذ هذا الاتفاق وبالبحث عن الحلول في حالة إذا ما ظهرت صعوبات في تطبيقه.
- ومن أجل هذا الغرض، تقوم دولة قطر من ناحية والوزارتان الفرنسيتان المعنيتان بتنفيذ هذا الاتفاق من ناحية أخرى بتعيين شخصيتين تولفان هذه اللجنة.
- * يشجع الطرفان عملية تنمية الشراكة بين المستشفيات الفرنسية والقطرية.
- * يعرف الطرف القطري في بلده بصفة الطبيب المتخصص بما يتفق والتأهيل الذي تلقاه في فرنسا.
- * لا يشجع الطرف القطري استمرار الاقامة والتوظيف في فرنسا للأطباء القطريين المتخصصين، في أعقاب انتهاء تأهيلهم التخصصي، لأن التشريعات الفرنسية المعمول بها لا تسمح لحملة دبلوم الدراسات التخصصية (DESC)، أو دبلوم الدراسات التخصصية التكميلية (DESC) من غير مواطنى دولة عضو في الاتحاد الأوروبي بممارسة الطب في فرنسا.

4 - الترتيبات التنفيذية:

- * يستقبل الطرف الفرنسي، طبقاً للقواعد العقارية، وحسب ما هو متاح في التخصصات المطلوبة، خمسة أطباء قطريين كحد أقصى سنوياً، ولفتره تناسب مع فترة التأهيل المطلوب. أن عدد الممارسين القطريين الذين يتلقون التأهيل يحدد في الواقع سنوياً، مع مراعاة إمكانيات التأهيل في أقسام المستشفىات الفرنسية، وفي هذا الإطار، يمكن أن يتم تسجيلهم لاعدادهم للحصول على دبلوم الدراسات التخصصية (DES) أو على دبلوم الدراسات التخصصية التكميلية (DESC) أو على الدبلوم الجامعي (DU) أو على الدبلوم المشترك بين الجامعات (DIU).
- * يقوم الطرف الفرنسي بواسطة أستاذة فرنسيتين بتقدير المستوى الطبي والقدرات التي يتمتع بها المرشحون.
- * يضع الطرف الفرنسي برنامج تأهيل يتناسب مع احتياجات المرشح ومع احتياجات دولة قطر.
- * يعين الطرف الفرنسي شخصاً مرجعاً يتولى دور المشرف على المرشح طوال فترة التأهيل.
- * يطلب الطرف الفرنسي من الجامعات المستقبلة أن تتولى تقييم معرفة المرشحين عند إنتهاء فترة التأهيل، وبشكل خاص عبر كتابة أطروحة دراسية يتم عرضها أمام لجنة تحكيم.
- * يقوم الطرف الفرنسي، في نهاية التأهيل، بشرط أن يلبي الأطباء القطريون معايير التقييم الأكاديمي والعملي الساريرية المفهوم، ومتى هي منصوص عليها في القانون الفرنسي للصحة العامة، باصدار دبلوم الدراسات التخصصية (DES)، أو دبلوم الدراسات التخصصية التكميلية (DESC).